

قرار رقم (176) لسنة 2022

بشأن

**تمديد فترة تسليم أموال العملاء وأصولهم لهم أو لمن له صلة في مسكها أو إدارتها أو حفظها
لشركة المال للاستثمار**

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- وعلى القرار رقم (131) لسنة 2021 الصادر بتاريخ 2021/11/21 بشأن رفض تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة المال للاستثمار لدى الهيئة؛
- وبناءً على قرار مجلس مفوضي هيئة أسواق المال في اجتماعه رقم (42) لسنة 2022 المنعقد بتاريخ 2022/11/16.

قرر ما يلي:

- مادة أولى:** تمديد فترة تسليم الشركة لأموال العملاء وأصولهم لهم أو لمن له صلة في مسكها أو إدارتها أو حفظها وذلك لمدة سنة اعتباراً من تاريخ 2022/11/21.
- مادة ثانية:** تلتزم الشركة بتزويد الهيئة بتقرير شهري مفصل اعتباراً من التاريخ المشار إليه في المادة الأولى من هذا القرار عن إنهاء أعمال الشركة الخاصة بأموال العملاء وأصولهم وذلك حتى انتهاءها من أعمال التسليم.
- مادة ثالثة:** على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ 2022/11/21 وينشر في الجريدة الرسمية.

أ.د. أحمد عبد الرحمن الملحم



صدر بتاريخ: 2022/11/20.

CMA Data Classification: Public